

المملكة المغربية



رئيس الحكومة

الجلسة الشهرية المتعلقة بالسياسة العامة

(المادة 100 من الدستور)

جواب السيد عبد الإله ابن كيران

رئيس الحكومة

على السؤال المتعلق بالسياسة العامة للحكومة

لإنعاش التشغيل والتخفيف من ظاهرة البطالة

(الاثنين 23 جمادى الثانية 1433هـ الموافق لـ 14 ماي 2012م)

السيد رئيس مجلس النواب المحترم،

السيدات والسادة النواب المحترمين،

بداية أتقدم بالشكر للسيدات وللسادة النواب المحترمين على توجيههم لهذا السؤال الهام المتعلق بموضوع سياسية التشغيل ومكافحة البطالة خاصة في صفوف حاملي الشهادات، مما سيتيح الفرصة لتوضيح مقاربة الحكومة لهذا الموضوع لممثلي الأمة ومن خلالهم للرأي العام الوطني.

السيدات والسادة النواب المحترمين،

تولي الحكومة أهمية بالغة وانشغالا كبيرا بقضية التشغيل وخاصة تشغيل الشباب والخريجين. ووعيا منها بأن إشكالية الحد من البطالة تبقى مرتبطة ببناء اقتصاد قوي ومتنوع وتنافسي ومنتج للثروة وبالنظر إلى الدور المحوري للمقاولة في النمو الاقتصادي وإحداث فرص الشغل فقد عملت الحكومة على فتح حوار مؤسستي مع الاتحاد العام لمقاولات المغرب حول مواضيع التنمية الاقتصادية والاجتماعية ولاسيما المواضيع المتعلقة بالتشغيل والتنافسية والتربية والتكوين والاستثمار والادخار بهدف توفير المناخ الملائم والثقة اللازمة بين القطاعين العام والخاص.

وتفعيلاً لبرنامج العمل الذي التزمت الحكومة بتنفيذه في مجال إنعاش التشغيل، فقد تمت بلورة مخطط قطاعي يعكس الاختيارات الأساسية والأولويات المسطرة وترجمته إلى إجراءات من شأنها الرفع من فرص الإدماج ومعالجة الرصيد المتراكم من العاطلين الباحثين عن شغل. ويتمحور هذا المخطط حول ركائز تتمثل أساساً في تطوير الإجراءات الإرادية للتشغيل وتحسين وترشيد حكمة سوق الشغل.

فبالنسبة للمحور الأول المتعلق بتطوير الإجراءات الإرادية للتشغيل، سنواصل تنفيذ البرامج الإرادية لإنعاش التشغيل مع وضع السبل الكفيلة بتطويرها وتحسين أدائها على أساس التقييم المتواصل كما سيتم اعتماد برامج جديدة لإنعاش التشغيل. وقد خصص مشروع قانون المالية لسنة 2012 مبلغ مليار درهم لتمويل هذه التدابير.

وفيما يتعلق بالمحور الثاني الذي يهتم تحسين وترشيد حكمة سوق الشغل، فسيتم العمل على إحداث مرصد وطني للتشغيل من أجل تمكين السلطات العمومية والمتدخلين في سوق الشغل من التوفر على المعطيات الدقيقة التي تساعد على تأطير وتوجيه سياسات التشغيل بصفة عامة.

كما سيتم العمل، من جهة أخرى، على تطوير وإصلاح نظام الوساطة بشقيه العام والخاص بهدف الرفع من مهنيته من خلال إعادة النظر في مقتضيات القانون المحدث للوكالة الوطنية لإنعاش التشغيل والكفاءات في اتجاه تطوير وتنمية خدماتها، وكذا تعزيز آليات رصد وتتبع ومراقبة الوكالات الخصوصية للتشغيل.

السيدات والسادة النواب المحترمون،

تعتبر الحكومة موضوع "التشغيل" أولوية وطنية تتطلب تضافر جهود كل الفاعلين من خواص و مجتمع مدني ومؤسسات دستورية. وأغتتم هذه الفرصة لأنوه بالجهود التي يبذلها المجلس الاقتصادي والاجتماعي، الذي تقدم باقتراح آليات لإنجاح تشغيل الشباب وتعمل الحكومة على دراستها وبحث إمكانية إدراجها ضمن السياسة العامة للتشغيل.

ولتفعيل أهمية هذا الورش ولتسريع وتيرة الإجراءات السالفة الذكر، قامت الحكومة بتشكيل لجنة وزارية انطلقت في عقد سلسلة من الاجتماعات لتفعيل المقاربة الحكومية المتعلقة بالتشغيل من خلال:

- ✓ تقييم السياسة و التدابير القائمة في ميدان التشغيل في أفق تطويرها وتفعيلها.
- ✓ وضع مقاربة حكومية للتعامل مع الملفات الاستعجالية المتعلقة بالتشغيل بالقطاع العمومي.

وقبل عرض عناصر المقاربة الحكومية للتشغيل بالقطاع العمومي لابد من التذكير ببعض المقتضيات الدستورية والقانونية.

السيدات والسادة النواب المحترمون،

ينص الدستور في ديباجته وفي فصله السادس على مبدأ تكافؤ الفرص والعدالة الاجتماعية وكذا المساواة بين المواطنين والمواطنات في مشاركتهم في الحياة السياسية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية. كما ينص في الفصل 31 منه على أن الدولة والمؤسسات العمومية و الجماعات الترابية تعمل على تعبئة كل الوسائل المتاحة، لتيسير أسباب استفادة المواطنين والمواطنات، على قدم المساواة، من الحق في الشغل والدعم من طرف السلطات العمومية في البحث عن منصب شغل، أو في الشغل الذاتي. وينص في نفس الفصل بوضوح على أن ولوج الوظائف العمومية يكون حسب الاستحقاق.

السيدات والسادة النواب المحترمون،

من جهة أخرى تنص المادة 22 من النظام الأساسي العام الجديد للوظيفة العمومية على أن التوظيف في المناصب العمومية يتم وفق مساطر تضمن المساواة بين المترشحين لاسيما عن طريق المباريات والتي صدر المرسوم التطبيقي المتعلق بها في دجنبر 2011.

كما تجدر الإشارة إلى كون المرسوم الوزاري الذي سمح للإدارة بالتوظيف المباشر خلال سنة 2011 قد تم في إطار قانون الوظيفة العمومية قبل تعديله والذي كان يسمح بالتوظيف المباشر.

السيدات والسادة النواب المحترمون،

بعد ما تم توظيف مجموعة من حاملي الشهادات العليا تنفيذا للمرسوم المذكور، ظهرت مجموعات جديدة من طالبي الشغل، حاملي شهادات عليا. وتم توقيع محضر معهم في 20 يوليوز 2011 يتضمن التزاما بالتوظيف في إطار المرسوم الوزاري السالف الذكر على أن تبرمج المناصب الخاصة بذلك برسم قانون المالية لسنة 2012. وقد عبرت هذه الحكومة عن عزمها الوفاء بالتزامات الحكومة السابقة إلا أنه و بعد دراسة المحضر المذكور، تبين أن تنفيذه يخالف صراحة مقتضيات الدستور الجديد وكذا مقتضيات النظام الأساسي الجديد للوظيفة العمومية.

وعليه فإن المقاربة التي سيتم اعتمادها تقوم على عدة أسس أهمها:

✓ الالتزام التام بالمقتضيات الدستورية و القانونية التي سبق التذكير بها.

✓ اعتماد معايير وتدابير تنظيمية تحقق المساواة وتكافؤ الفرص و الاستحقاق لولوج الوظائف العمومية من خلال اعتماد مسطرة المباراة وفق ما ينص عليه النظام الأساسي الوظيفة العمومية.

✓ الالتزام بالشفافية في الإعلان عن المناصب المتوفرة بالقطاع العمومي
واتخاذ الإجراءات والتدابير التي من شأنها ضمان مصداقية مباريات
التوظيف.

✓ وضع آليات لضمان استفادة المعاقين من النسبة المخصصة لهم ضمن
الوظائف العمومية في إطار القوانين الجاري بها العمل.

إننا ونحن نعلن عن توجهات الحكومة في سياسة التشغيل والقائمة على تحقيق
المساواة وتكافؤ الفرص والشفافية واعتماد الاستحقاق لولوج المناصب العمومية،
نؤكد أن من مسؤوليتنا الوقوف إلى جانب طالبي الشغل من حاملي الشهادات العليا
وغيرهم من أجل ضمان الشغل اللائق والكريم والملائم، والعمل على استثمار كل
الإمكانيات المتاحة بالقطاعات العام و الخاص للرفع من فرص الشغل و من تم
الاستفادة من الطاقات و الكفاءات التي يزخر بها وطننا وإرساء آليات حوار مسؤول
ومنتج لمواجهة التراكم الكبير في بطالة حاملي الشهادات.